


Distr.
GENERAL

CBD/COP/DEC/XIII/19
12 December 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع الثالث عشر
كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016
البند 2 من جدول الأعمال

مقرر معتمد من مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 19/13 - المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها: المسائل الأخرى المتعلقة ببرنامح العمل

ألف - حوار متعمق بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة الأخرى

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يلاحظ أن الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها قد أجرى في اجتماعه التاسع حواراً متعمقاً بشأن موضوع "التحديات والفرص الممكنة للتعاون الدولي والإقليمي في حماية المعارف التقليدية المتبادلة عبر الحدود من أجل تعزيز المعارف التقليدية والوفاء بالأهداف الثلاثة للاتفاقية، في انسجام مع الطبيعة/أمننا الأرض"،

1- يشجع الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات ذات الصلة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة، ويطلب إلى الأمين التنفيذي، النظر في المشورة والتوصيات الناجمة عن هذا الحوار، والمرفقة بتقرير الفريق العامل¹ لدى تنفيذ مجالات العمل ذات الصلة في الاتفاقية، بما فيها المهام 7 و10 و12 و15 من برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها؛

2- يقرر أن موضوع الحوار المتعمق الذي سيجري، رهناً بجدول أعمال الاجتماع والوقت المتاحة، في الاجتماع العاشر للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، ينبغي أن يكون:

"مساهمة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 مع التركيز بوجه خاص على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام."

باء - مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية ذات الصلة لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها

إذ يلاحظ أن الوضوح في المصطلحات والمفاهيم في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها يمكن أن يساعد في التنفيذ الفعال والمتسق للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، حسب الاقتضاء ووفقاً للتشريعات الوطنية، من أجل تحقيق الهدف 18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بحلول عام 2020،

- 1- يوصي بمواصلة النظر في مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية² من قبل الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اجتماعه العاشر للسماح للأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة أن تضمن المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية عند النظر في المسرد المقترح؛
- 2- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يتيح مسودة مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية للاستعراض من قبل النظراء من الأطراف والحكومات والمنظمات ذات الصلة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية لمزيد من الصقل، قبل الاجتماع العاشر للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، بغية اعتمادها في الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف.

جيم - التوصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية موجهة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي

إذ يشير إلى المقرر 12/12 واو بشأن مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية"،

- وإذ يحيط علماً بالتوصيات الواردة في الفقرتين 26 و27 من تقرير منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته العاشرة³؛
- 1- يدعو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقايم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها إلى أن ينظر في اتخاذ مقرر لتطبيق المقرر 12/12 واو الصادر عن مؤتمر الأطراف، مع تغيير ما يلزم تغييره؛
 - 2- يحيط علماً بتوصيات منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الثالثة عشر⁴ والرابعة عشر⁵، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل إبلاغ المنتدى الدائم عن التطورات ذات الاهتمام المتبادل.

² المرفق الأول "مسرد المصطلحات والمفاهيم الرئيسية لاستخدامها في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها".

³ انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2011، الملحق رقم 23 (E/2011/43-E/C.19/2011/14)، المتاح على الموقع التالي: <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/C.19/2011/14> والتصويب 1 المتاح على الموقع التالي: <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/C.19/2011/14/Corr.1>.

⁴ المرجع نفسه، 2014، الملحق رقم 23 (E/2014/43-E/C.19/2014/11)، المتاح على الموقع التالي: <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/C.19/2014/11> والتصويب 1 المتاح على الموقع التالي: <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/2014/43/Corr.1>.

⁵ المرجع نفسه، 2015، الملحق رقم 23 (E/2015/43-E/C.19/2015/10) المتاح على الموقع التالي: <http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=E/2015/43>.

دال - المهمة 15 من برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها:

مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات لإعادة توطين المعارف الأصلية والتقليدية

1- يحيط علماً بالتقدم المحرز في وضع مبادئ روتسوليهيرساجيك⁶ التوجيهية الطوعية لإعادة توطين المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، المرفقة بهذا المقرر، وتحديدًا بالهدف والغرض منها، وبنطاقها والمبادئ الإرشادية لإعادة التوطين؛

2- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات المعنية،⁷ والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصلحة المهتمين أو المشاركين في إعادة توطين المعارف التقليدية إلى تزويد الأمين التنفيذي بمعلومات عن الممارسات الجيدة والإجراءات المتخذة على مختلف المستويات، بما في ذلك من خلال عمليات التبادل بين المجتمعات لإعادة التوطين، وتلقي واستعادة المعارف التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

3- يطلب إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بما يلي:

(أ) أن يجمع المعلومات المستلمة عن الممارسات الجيدة والإجراءات، على النحو المشار إليه في الفقرة 2 أعلاه، وإتاحة التجميع كي ينظر فيه الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اجتماعه العاشر؛

(ب) أن يعد مشروعاً منقحاً لمبادئ روتسوليهيرساجيك التوجيهية الطوعية لإعادة توطين المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، مع مراعاة التطورات في مختلف الهيئات الدولية، والصوك، والبرامج، والاستراتيجيات، والمعايير، والمبادئ التوجيهية، والتقارير والعمليات ذات الصلة على النحو المشار إليه في الفقرة 5 من المرفق، واستناداً إلى ما يلي: (1) تحليل للمعلومات المستلمة على النحو المشار إليه في الفقرة 2 أعلاه؛ (2) تقرير اجتماع الخبراء المعني بإعادة توطين المعارف التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛⁸ و(3) المرفق بهذا المقرر الذي يحتوي على هدف وغرض ونطاق إعادة التوطين والمبادئ الإرشادية المتعلقة بها؛

4- يطلب إلى الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، في اجتماعه العاشر، أن يستكمل مشروع المبادئ التوجيهية كي ينظر فيها ويعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر.

مرفق

التقدم المحرز في إعداد مبادئ روتسوليهيرساجيك التوجيهية الطوعية لإعادة توطين المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام

مقدمة

1- اعترف المجتمع الدولي بالاعتماد الوثيق والتقليدي للكثير من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على الموارد البيولوجية، ولا سيما في ديباجة اتفاقية التنوع البيولوجي. وهناك أيضاً اعتراف واسع النطاق بالمساهمة التي يمكن أن تقدمها المعارف التقليدية لكل من حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام - وهما هدفان أساسيان للاتفاقية - والحاجة

⁶ يعني هذا التعبير باللغة التقليدية المحلية Maya Kaqchikel، "أهمية العودة إلى مكان المنشأ".

⁷ يمكن أن تشمل كيانات مثل متاحف، والجامعات، والمعشبات، وحدائق النبات وحدائق الحيوان، وقواعد البيانات، والسجلات، وبنوك الجينات، والمحفوظات، وخدمات المعلومات، والمجموعات العامة والخاصة والكيانات الأخرى التي تخرن أو تأوي معارف تقليدية ومعلومات ذات الصلة.

⁸ UNEP/CBD/WG8J/9/INF/4

إلى ضمان التقاسم المنصف للمنافع الناشئة عن استخدام المعارف التقليدية. ولهذا السبب، تعهدت الأطراف في الاتفاقية، في المادة 8(ي)، باحترام وصون وحفظ المعارف والابتكارات والممارسات (التي يشار إليها فيما بعد بالمعارف التقليدية) ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وتشجيع استخدامها على أوسع نطاق.

2- ولمعالجة التنفيذ الفعال للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، في المقرر 16/5، برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، بما في ذلك المهمة 15، والذي طلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، أن يعد مبادئ توجيهية من شأنها أن تيسر إعادة توطین المعلومات، بما في ذلك الملكية الثقافية، وفقاً للفقرة 2 من المادة 17 من اتفاقية التنوع البيولوجي من أجل تيسير استعادة المعارف التقليدية للتنوع البيولوجي.

3- ونظر مؤتمر الأطراف كذلك في المهمة قيد البحث في مقرره 43/10، الفقرة 6، وفي مقرره 14/11 دال، المرفق، واعتمد اختصاصات لتحقيق التقدم في المهمة حيث أوضح:

"الغرض من المهمة 15 هو إعداد مبادئ توجيهية بشأن أفضل الممارسات التي ستيسر تعزيز عملية إعادة توطین المعارف الأصلية والتقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك المعارف الأصلية والتقليدية المرتبطة بالملكية الثقافية، وفقاً للمادة 8(ي) والفقرة 2 من المادة 17 من الاتفاقية، من أجل تيسير استعادة المعارف التقليدية المتعلقة بالتنوع البيولوجي".

4- وتستند المبادئ التوجيهية لإعادة توطین المعارف التقليدية إلى المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف، بما في ذلك الفقرة 23 من مدونة السلوك الأخلاقي "تغاريواي:ري" لكفالة احترام التراث الثقافي والفكري للمجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام،⁹ فضلاً عن المقرر 16/7 فيما يتعلق بالسجلات وقواعد البيانات.

5- وتأخذ المبادئ التوجيهية في الاعتبار مختلف الهيئات الدولية، والصكوك، والبرامج، والاستراتيجيات، والمعايير، والمبادئ التوجيهية، والتقارير والعمليات ذات الصلة، وأهمية تحقيق التجانس والتكامل والتنفيذ الفعال، بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية،¹⁰ وخاصة المادة 31، فضلاً عن المواد الأخرى ذات الصلة؛ وعلى وجه التحديد التفويض الممنوح لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن الملكية الثقافية، فضلاً عن التفويض الممنوح للمنظمة العالمية للملكية الفكرية التي تتعامل مع قضايا الملكية الفكرية. وعلى ذلك، فإنها تبرز أهمية التعاون الدولي لإعادة توطین المعارف التقليدية، بما في ذلك من خلال إتاحة الحصول على المعارف التقليدية والمعلومات ذات الصلة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، لتيسير إعادة توطین المعارف التقليدية ذات الصلة بالحفظ والاستخدام المستدام، من أجل مساعدة هذه المجتمعات في مجال المعارف والإحياء الثقافي.

الأهداف

6- يتمثل هدف هذه المبادئ التوجيهية في تيسير إعادة توطین المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تجسد أساليب الحياة التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك المعلومات ذات الصلة وفقاً للمادة 8(ي) والفقرة 2 من المادة 17 من الاتفاقية، من أجل تيسير استعادة المعارف التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، ودون فرض حدود أو قيود على استخدامه المستمر والحصول عليه.

7- وقد تساعد المبادئ التوجيهية أيضاً في التنفيذ الفعال لخطة العمل العالمية المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي، التي وافق عليها مؤتمر الأطراف في المقرر 12/12 باء.

⁹ المقرر 42/10، المرفق.

¹⁰ قرار الجمعية العامة 295/61، المرفق.

الغرض

- 8- ترمي هذه المبادئ التوجيهية إلى أن تكون إرشادات عملية للأطراف، والحكومات،¹¹ والمنظمات الدولية والإقليمية، والمتاحف، والجامعات، والمعشبات، وحدائق النبات وحدائق الحيوان، وقواعد البيانات، والسجلات، وبنوك الجينات، والمكتبات، والمحفوظات وخدمات المعلومات، والمجموعات الخاصة وغير ذلك من الكيانات التي تخزن أو تأوي المعارف التقليدية والمعلومات ذات الصلة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، في جهودها الرامية إلى إعادة توطين المعارف التقليدية والمعلومات ذات الصلة.
- 9- وهي تشكل دليلاً للممارسات الجيدة التي يلزم تفسيرها مع مراعاة التنوع السياسي والقانوني والاقتصادي والبيئي والثقافي، حسب مقتضى الحال، لكل طرف وكيان وللشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ونطبقها في سياق مهمة كل منظمة، والمجموعات والمجتمعات ذات الصلة، مع مراعاة البروتوكولات المجتمعية والإجراءات الأخرى ذات الصلة.
- 10- وليست هذه المبادئ التوجيهية إلزامية أو نهائية.
- 11- ونظراً للتنوع السياسي والقانوني والاقتصادي والبيئي والثقافي للدول والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، فمن غير المحتمل أن تغطي هذه المبادئ التوجيهية جميع القضايا التي قد تنشأ خلال الممارسات المهنية. بيد أنه ينبغي لها أن توفر إرشادات للجهات الراغبة في متابعة عملية إعادة التوطين.
- 12- وينبغي أن تمكن المبادئ التوجيهية العاملين في مجال إعادة التوطين، بمن فيهم المهنيون في مجال المعلومات، من اتخاذ أحكام سليمة بخصوص الاستجابات الملائمة لأي قضية من القضايا، أو تقديم بعض الأفكار عن سبل المساعدة إذا تطلب الأمر توفير المزيد من الخبرة.
- 13- وينبغي أن تساعد المبادئ التوجيهية الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في استعادة وإحياء معارفها التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

النطاق

- 14- تسري هذه المبادئ التوجيهية على المعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تجسد أساليب الحياة التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، بما في ذلك المعلومات ذات الصلة،¹² ضمن نطاق اتفاقية التنوع البيولوجي.

المبادئ الإرشادية لإعادة التوطين

- 15- تيسر عملية إعادة التوطين على أفضل وجه بالاستناد إلى المبادئ والاعتبارات التالية:
- (أ) تطوير العلاقات الجارية مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من أجل بناء الثقة، والعلاقات الجيدة والفهم المتبادل ومجالات مشتركة بين الثقافات، وتبادل المعارف والمصالحة؛
- (ب) تكريس الاعتراف والاحترام لوجهات نظر الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية عن العالم، وآرائها عن نشأة الكون، وقيمها، وممارساتها، وقوانينها العرفية، وبروتوكولاتها المجتمعية، وحقوقها ومصالحها؛ مع إيلاء الاحترام الواجب للمعايير الدولية؛

¹¹ بما في ذلك الحكومات دون الوطنية والإدارات الحكومية التي قد تحتفظ بمعارف تقليدية للمجتمعات الأصلية و/أو المحلية وما يتصل بها من معلومات ذات صلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

¹² قد تشمل المعلومات ذات الصلة معلومات عن أماكن تجميع المعارف التقليدية وتوقيت ذلك والجهات التي جمعت منها ولأي غرض، عندما لا تكون سرية.

(ج) استعداد المؤسسات التي تحتفظ بالمعارف التقليدية والمعلومات ذات الصلة والمتعلقة بالحفظ والاستخدام المستدام لإعادة التوطين، بما في ذلك الاستعداد للتعاون مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من أجل وضع التدابير الملائمة؛

(د) مساعدة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على الاستعداد لاستقبال المعارف التقليدية والمعلومات ذات الصلة المستعادة والمحافظة على سلامتها بوسائل ملائمة من الناحية الثقافية، على النحو الذي تحدده هذه الشعوب والمجتمعات؛

(هـ) النظر في التدابير اللازمة لإعادة توطين المعارف التقليدية المتاحة بالفعل للجمهور والمنتشرة على نطاق واسع؛

(و) الاعتراف بأهمية إعادة توطين المعارف التقليدية والمعلومات ذات الصلة السرية أو المقدسة، أو المراعية للمنظور الجنساني أو الحساسة، بوصفها أولوية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وعلى النحو الذي تحدده هذه الشعوب والمجتمعات؛

(ز) يمكن تعزيز إعادة التوطين من خلال إذكاء الوعي وتحسين الممارسات المهنية لدى العاملين في مجال إعادة التوطين، بمن فيهم المهنيون في مجال المعلومات، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وفقا لأفضل ممارسات المعايير الأخلاقية، بما في ذلك مدونة السلوك الأخلاقي "تغارياوي:ري" لكفالة احترام التراث الثقافي والفكري للمجتمعات الأصلية والمحلية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام¹³

(ح) تشمل إعادة التوطين الاعتراف بالجهود التي تبذلها المجتمعات فيما بينها ودعم هذه الجهود الرامية إلى استعادة المعارف التقليدية ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

¹³ انظر المقرر 42/10 المتاح على الموقع التالي: <https://www.cbd.int/decision/cop/default.shtml?id=12308>